

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

عن المنكر و يحل لهم الطيبات و يحرم عليهم الخبائث (فأخبر أنه يأمر بما هو معروف و ينهي عما هو منكر و يحل ما هو طيب و يحرم ما هو خبيث .

ولو كان المعروف لا معنى له إلا المأمور به و المنكر لا معنى له إلا ما حرم لكان هذا كقول القائل يأمرهم بما يأمرهم عما ينهاهم و يحل لهم ما أحل لهم و يحرم عليهم ما حرم عليهم و هذا كلام لا فائدة فيه فضلا عن أن يكون فيه تفضيل له على غيره و معلوم أن كل من أمر بأمر يوصف بذلك و كل نبي بعث فهذه حاله و قد قال تعالى (! 2 2 !) (فعلم أن الطيب و صف للعين و أن ا□ قد يحرمها مع ذلك عقوبة للعباد كما قال تعالى لما ذكر ما حرمه على بنى إسرائيل (^ ذلك جزيناهم ببغيهم و أنا لصادقون ^) (و قال تعالى (يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات) فلو كان معنى الطيب هو ما أحل كان الكلام لا فائدة فيه فعلم أن الطيب و الخبيث و صف قائم بالأعيان .

و ليس المراد به مجرد التذاذ الأكل فإن الإنسان قد يلتذ بما يضره من السموم و ما يحميه الطيب منه و لا المراد به إلتذاذ طائفة من الأمم كالعرب و لا كون العرب تعودته فإن مجرد كون أمة من الأمم أكله و طاب لها أو كرهته لكونه ليس فى بلادها